مؤقت



الجلسة ٨٢٥٦ الأربعاء ٤ أيار/مايو ٢٠١١، الساعة ١٠/٠٠ نيويورك

أعضاء: الاتحاد الروسي السيد تشور كين ألمانيا السيد فيتيغ البرازيل السيدة فيوتي البرتغال السيد كابرال البوسنة والهرسك السيد بارباليتش حنوب أفريقيا السيد ماشاباي الصين السيد ماشاباي غابون السيد ميسون غابون السيد أوسوريو لبنان السيد أوسوريو الملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية السير مارك لايل غرانت نيجيريا السيد أمييوفوري	الرئيس:	السيد ارو	(فرنسا)
البرازيل	الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد تشوركين
البرتغال السيد كابرال البرتغال السيد بارباليتش البوسنة والهرسك السيد بارباليتش حنوب أفريقيا السيد ماشاباني الصين السيد لي باودونغ غابون السيد ميسون كولومبيا السيد أوسوريو لبنان السيد سلام المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية السير مارك لايل غرانت		ألمانيا	السيد فيتيغ
البوسنة والهرسك السيد بارباليتش جنوب أفريقيا السيد ماشاباي الصين السيد لي باودونغ غابون السيد ميسون كولومبيا السيد أوسوريو لبنان السيد سلام المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية السير مارك لايل غرانت		البرازيل	السيدة فيوتي
حنوب أفريقيا السيد ماشاباي الصين السيد لي باودونغ غابون السيد ميسون كولومبيا السيد أوسوريو لبنان السيد سلام المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية السير مارك لايل غرانت		البرتغال	السيد كابرال
الصين السيد لي باودونغ غابون		البوسنة والهرسك	السيد بارباليتش
غابون السيد ميسون كولومبيا السيد أوسوريو لبنان		جنوب أفريقيا	السيد ماشابايي
كولومبيا السيد أوسوريو لبنان السيد سلام المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية السير مارك لايل غرانت		الصين	السيد لي باودونغ
لبنان السيد سلام الممالية السيد سلام الممالكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية السير مارك لايل غرانت		غابون	السيد ميسون
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية السير مارك لايل غرانت		كولومبيا	السيد أو سوريو
		لبنان	السيد سلام
نيجيريا		المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية	السير مارك لايل غرانت
		نيجيريا	السيد أمييوفوري
الهند		الهند	السيد هارديب سينغ بوري
الولايات المتحدة الأمريكية السيدة رايس		الولايات المتحدة الأمريكية	السيدة رايس

جدول الأعمال

الحالة في ليبيا

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Reporting Service, Room U-506.





افتتحت الجلسة الساعة ٥٠/٠١.

إقرار جدول الأعمال

أقر" جدول الأعمال.

الحالة في ليبيا

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو السيد لويس مورينو - أو كامبو، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، إلى المشاركة في هذه الجلسة.

أعطي الكلمة للسيد مورينو - أو كامبو.

السيد مورينو - أوكامبو (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أقدّم تقريراً إلى المجلس عن أنشطة مكتب المدعي العام تعزيزاً للقرار ١٩٧٠ (٢٠١١). لقد اتخذ المجلس القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بالإجماع في ٢٦ شباط/فبراير، محيلاً الحالة في ليبيا إلى المحكمة الجنائية الدولية، ومشدداً على ضرورة إحضاع المسؤولين عن الهجمات على المدنيين للمساءلة، على في ذلك من جانب القوات التي تخضع لسيطرته.

إن تقريري، المقدّم قبل عقد هذه الجلسة لينظر فيه المجلس، يصف بالتفصيل التحليل الواقعي والقانوني الذي أجراه مكتب المدعي العام من أجل تنفيذ ذلك القرار. وبناء على ذلك التحليل، قررنا مباشرة التحقيق في ٣ آذار/مارس. وتنفيذاً للولاية التي منحها المجلس لمكتب المدعي العام بموجب القرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، يجب على المكتب أن يطبق المعايير المحددة في نظام روما الأساسي. ويجب أن يثبت الحقيقة بشأن الجرائم التي يُزعَم ارتكاها في ليبيا، من خلال إحراء تحقيق مستقل ونزيه. وهذا ما نقوم به.

وبغية التحقيق في الجرائم التي ارتكبت في ليبيا، أوفد مكتب المدعي العام أكثر من ١٥ بعثة إلى ١٠ دول مختلفة. وبحلول ٢٦ نيسان/أبريل، كان قد بدأ أو أُنجز إجراء

مقابلات مع ٥٤ شخصاً من الأشخاص الذين لديهم معرفة مباشرة بالجرائم المرتكبة. وتم جمع واستعراض أكثر من ٥٦٥ وثيقة، يما في ذلك أشرطة فيديو وصور. ولم يتلق المكتب أي إفادات داخل ليبيا من أجل الوفاء بواجب حماية الشهود.

ويظل التعاون المقدم من الدول والمنظمات الإقليمية والدولية الأخرى، وفقا للفقرة ٥ من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، عنصرا أساسيا في إحراز تقدم سريع بشأن التحقيق المتعلق بليبيا.

كما أن لجنة التحقيق التي أنشأها مجلس حقوق الإنسان ظلت تتعاون مع المكتب منذ إنشائها وأعربت عن استعدادها لمواصلة التعاون. وتعكف لجنة التحقيق حاليا على إعداد تقريرها إلى مجلس حقوق الإنسان، حيث ألها ستنتهي من إعداده مجلول لهاية أيار/مايو. ونحن نتطلع إلى التقرير وإلى الحصول على البيانات التي جمعتها لجنة التحقيق، والتي ستكون مفيدة للغاية بالنسبة لإحراءات مكتب المدعي العام في المستقبل. وقد ناقشنا مع رئيس اللجنة الصعوبات المتعلقة بالكشف عن الحقيقة بينما يستمر الصراع المسلح، وكذلك أهمية الأنشطة الميدانية للجنة.

وأكدت الأدلة التي تم جمعها المخاوف والشواغل التي أُعرب عنها في القرار ١٩٧٠ (٢٠١١). ومنذ شهرين، أعرب المجلس عن قلقه البالغ إزاء الحالة في الجماهيرية العربية الليبية، وأدان العنف واستخدام القوة ضد المدنيين وشجب الانتهاكات الجسيمة والمنهجية لحقوق الإنسان، يما في ذلك قمع المتظاهرين وقت للمدنيين. ورفض القرار ١٩٧٠ والعنف ضد السكان المدنيين الصادر عن أعلى المستويات في والعنف ضد السكان المدنيين الصادر عن أعلى المستويات في المكومة الليبية، واعتبر أن الهجمات الواسعة النطاق والمنهجية التي تجري حاليا في الجماهيرية العربية الليبية ضد السكان المدنيين قد ترقى إلى مرتبة جرائم ضد الإنسانية.

وتؤكد هذا التقييم الأدلة التي جمعها مكتب المدعي العام. إلها توفر أساسا معقولا للاعتقاد بوجود واستمرار هجمات منهجية واسعة النطاق ضد السكان المدنيين في ليبيا، يما في ذلك القتل والتنكيل بوصفهما حرائم ضد الإنسانية. وعلاوة على ذلك، تشهد ليبيا صراعا مسلحا منذ لهاية شباط/فبراير. وفي هذا السياق، توفرت أيضا معلومات ذات صلة بادعاءات متعلقة بارتكاب حرائم حرب. وسيكون عمل لجنة التحقيق حاسما لتكوين فهم كامل للجرائم المرتكبة خلال الصراع المسلح.

وأود أن أبدأ بشرح حوادث الجرائم ضد الإنسانية التي حقق فيها المكتب. فقد أكدت الأدلة استمرار قوات الأمن في إطلاق النار بصورة منهجية على المتظاهرين المسالمين، متبعة أسلوب العمل ذاته في أماكن متعددة. وأظهرت الأدلة أن الأحداث التي وقعت في مصر وتونس المجاورتين دفعت قوات الأمن الليبية إلى بدء الاستعدادات لمواجهة مظاهرات محتملة في ليبيا. ومنذ وقت مبكر، في كانون الثاني/يناير، بدأت عملية الستهجار المرتزقة و جلبهم إلى ليبيا.

وقد بدأت الأحداث في ١٥ و ١٦ شباط/فبراير. وكانت قوات الأمن قد اعتقلت محاميين طالبا بإقامة العدالة لح ١٤٠٠ ضحية من ضحايا مذبحة سجن أبو سليم التي وقعت عام ١٩٩٦. وفي ١٧ شباط/فبراير، تجمهر آلاف المتظاهرين المحتجين على ذلك الاعتقال في الساحة المحيطة بالمحكمة العليا ببنغازي. ودخلت قوات الأمن تلك الساحة حيث نقلت التقارير ألها أطلقت الذخائر الحية على الجمهور، مما أسفر عن مقتل عدد كبير من المتظاهرين. وشكلت تلك بداية لسلسلة من الحوادث المشاهة في مختلف المدن في كل بالحاء لسال.

وقد حقبت جهود التستر على الجرائم التحقق من العدد الدقيق للضحايا، ولكن المعلومات الموثوق بها دلت على

أن هذه العمليات لإطلاق النار أدت إلى مقتل بين ٠٠٠ إلى م من الصعب ٢٠٠ شخص خلال شهر شباط/فبراير وحده. ومن الصعب تقدير الأعداد الكاملة بسبب نقل حثث الموتى من الشوارع والمستشفيات. ولم يسمح للأطباء بتوثيق عدد القتلى والجرحى الذين استقبلوا في المستشفيات بعد أن بدأت الصدامات العنيفة. وقد زُعم أن قوات الأمن نشرت في المستشفيات العنيفة. وقامت باعتقال الأفراد الجرحى الذين سعوا إلى تلقي العناية الطبية. وأصبحت الإصابة بجراح دليلا على معارضة النظام، بينما يعتبر تحدي سلطة النظام جريمة بموجب القانون الليبي. ومن أجل تلافي العقاب وخطر الموت، أخذ العديد من المنظاهرين يلجأون إلى تلقي العناية الطبية في المنازل الخاصة، ولم يحضروا الجرحى والقتلى إلى المستشفيات.

وعلاوة على تلك الحوادث، أظهرت المعلومات التي جمعها مكتب المدعي العام أن المدنيين في طرابلس والمناطق الأخرى الخاضعة لسيطرة النظام تعرضوا، وفقا للتقارير، إلى أشكال مختلفة من الاضطهاد. فقد أفادت التقارير عن وقوع عمليات منهجية من الاعتقال والتعذيب والقتل والاختفاء القسري في طرابلس، والزاوية، وزنتان ومنطقة جبال نافوسة. ويعتبر الضحايا المدنيون الدين شاركوا في المظاهرات غير موالين للنظام، أو ألهم تكلموا مع وسائط الإعلام الدولية، والنشطاء والصحفيين. وعلاوة على ذلك، اعتقل مواطنون من مصر وتونس وطردوا بشكل جماعي المساجد التي صلوا فيها.

كما توفرت معلومات ذات صلة تتعلق بادعاءات بيشأن ارتكاب عمليات اغتصاب. وأفادت التقارير أن ضحايا الاغتصاب تعرضن للاعتقال والمضايقات. وفي حادثة بارزة، قدمت امرأة تقريرا إلى الصحافة العالمية عن كيفية اغتصابا من جانب قوات الأمن بسبب شبهة ارتباطها بالثوار. ويجري المكتب تحقيقات في تلك الادعاءات.

وأفاد عدد من المصادر الأخرى، كذلك، عن وقوع عمليات اعتقال غير قانونية وإساءة معاملة مدنيين أفارقة من جنوب الصحراء بسبب التصور الخاطئ بألهم مرتزقة. ونقلت بعض التقارير معلومات عن قيام جمهور غاضب من المحتجين بالهجوم على مواطنين من أفريقيا جنوب الصحراء في بنغازي ومدن أخرى وبقتل العشرات منهم. وتوجد ادعاءات بأن السلطات الجديدة في بنغازي اعتقلت عددا من المواطنين من أفريقيا جنوب الصحراء، ومن غير الواضح ألهم كانوا عمالا مهاجرين أبرياء أو مقاتلين أصبحوا أسرى حرب.

وفضلا عن ذلك، هناك ادعاءات محددة بشأن ارتكاب حرائم حرب تتضمن استخدام أسلحة غير دقيقة مثل الذخائر العنقودية وقاذفات القذائف المتعددة وقذائف الهاون، وأنواع أحرى من الأسلحة الثقيلة ضد الأماكن الكثيفة السكان داخل المدن، وخاصة في مدينة مصراتة. وتوجد تقارير أيضا عن قيام قوات بقطع طرق الإمدادات الإنسانية. وأفادت بعض المصادر أيضا عن استخدام المدنيين كدروع بشرية وتعذيب أسرى الحرب أو المدنيين في سياق الصراع المسلح.

وقد وصل مجموع عدد الأشخاص الذي ماتوا منذ بداية الصراع إلى الآلاف. ووفقا للأمم المتحدة، تضمن عدد المسردين ما يناهز ٥٠٠٠ ٥٣٥ من العمال المهاجرين واللاجئين وطالي اللجوء، و ٣٢٧ ٣٤٢ من الليبين المشردين داخليا.

والسيدة نافي بيلاي، مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، والسيدة راديكا كوماراسوامي، الممثل الخاص للأمين العام المعيني بالأطفال والصراع المسلح، والسيدة مارغو فالستروم، الممثل الخاص للأمين العام المعين بالعنف الجنسي في الصراع، قد تكلمن جميعاً بوضوح عن جرائم مُفترضة.

وأود أن أحتتم بياني بالإشارة إلى الخطوات التالية. وفقاً للنظام الأساسي للمحكمة، من واجبي التركيز في التحقيقات والملاحقات القضائية على أولئك الذين يتحملون القسط الأكبر من المسؤولية عن أفدح الجرائم، استناداً إلى الأدلة التي تظهر في سياق التحقيقات. ويشمل ذلك من أعطى الأمر أو حرض أو مول، أو من خطط لارتكاب الجرائم المفترضة.

على هذا الأساس، وفي الأسابيع القادمة، وتنفيذاً للولاية المنشأة بموجب القرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، وكمدع عام، سأقيم دعوى أمام الدائرة التمهيدية الأولى للمحكمة الجنائية الدولية. سوف أطلب إلى القضاة إصدار مذكرات اعتقال ضد ثلاثة أشخاص يبدو ألهم يتحملون القسط الأكبر من المسؤولية الجنائية عن الجرائم ضد الإنسانية المرتكبة في الأراضي الليبية منذ ١٥ شباط/فبراير.

وفي كل الحوادث التي ستعرض على القضاة، فإن جميع الضحايا الذين أطلقت القوات الأمنية النار عليهم كانوا من المدنيين غير المسلحين، ولا توجد أدلة تنم عن أي اعتداء على القوات الأمنية. ولإثبات ذلك، قام مكتبي بجمع أنواع مختلفة من الأدلة. وهناك شاهدا عيان على الأقل لكل حادث، إلى جانب وثائق، وفي حالات كثيرة، توجد تفاصيل إثبات بالصور أو لقطات الفيديو. وسيتم فتح دعاوى أخرى حسب الاقتضاء، على أن يؤخذ في الحسبان النطاق الكامل للجرائم، ومنها جرائم حرب يُدعى أن أفراداً مختلفين ارتكبوها في سياق الحالة في ليبيا. وقبل أن أشرع في ذلك، سأبلغ المحلس مسبقاً.

وبعد تقديم طلبي، قد تقرر الدائرة التمهيدية الأولى قبول الطلب أو ترفضه أو تطلب من مكتبي معلومات إضافية. وإذا ما قرر القضاة إصدار مذكرات اعتقال، فإن المسؤولية الأساسية عن تنفيذها ستقع على عاتق السلطات المحلية.

ولا يزال مكتبي بانتظار أي استجابة بشأن مسألة الاعتقالات من ممثلي النظام في طرابلس.

لقد التزم المجلس الوطني الانتقالي بتنفيذ أي مذكرات اعتقال، وهو يطلب تعاون المجتمع الدولي في هذا الخصوص.

إن اعتقال من أصدروا الأوامر بارتكاب الجرائم من شأنه أن يسهم في حماية المدنيين في ليبيا. وما لم يتم وقف من أمروا بارتكاب تلك الجرائم واعتقالهم، سوف يستمر ارتكاب الجرائم بلا هوادة. والنشاط القضائي من شأنه أن يردع الجرائم من خلال إزالة من أمروا بها ويوجه رسالة واضحة إلى مرتكبي الجرائم المحتملين الآخرين، في ليبيا وغيرها، بأن المجتمع الدولي لن يتغاضى عن هذه الجرائم.

ولا يمكن تنفيذ الاعتقالات بنجاح بدون تخطيط وإعداد جادين، الأمر الذي يستغرق وقتاً. وعلى المجتمع الدولي أن يتخذ الآن خطوات للمساعدة في هذا التخطيط العملي.

وكما ذكر الأمين العام بان كي- مون في كمبالا،

"لدينا الآن المحكمة الجنائية الدولية - دائمة ومتزايدة القوة، وهي تلقي بظلالها. ولا عودة إلى الوراء. ففي عصر المساءلة الجديد هذا، سيتحمل من يرتكب أفظع الجرائم ضد البشرية مسؤوليته عن جرائمه تلك".

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر المدعي العام مورينو - أوكامبو عن إحاطته الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات.

السيد مارك ليال غرانت (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أشكر المدعي العام على تقريره وإحاطته الإعلامية التي قدمها صباح هذا اليوم. كما أود أن أغتنم

هذه الفرصة للتنويه مرة أخرى به وبموظفيه على جهودهم الدؤوبة للانتصاف لضحايا الجرائم الدولية. والمخاطر الجسيمة التي يخوضون غمارها من أجل قضية العدالة الدولية قد تجلت مؤخراً في وفاة ألان لوبامبا كونغولو، عضو مكتب المدعي العام الذي توفى في حادث تحطم طائرة بينما كان يجري تحقيقات في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ونتقدم بالتعازي إلى أسرته وزملائه.

لقد استمعنا صباح هذا اليوم إلى ما يحدث في ليبيا وأفعال نظام القذافي في الاعتداء على المدنيين. وعندما اتخذ محلس الأمن القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) (انظر ٥/٢٠٤٩١)، شدد على ضرورة مساءلة أولئك المسؤولين عن الاعتداءات على المدنيين. ونحن ممتنون للمدعي العام على الإجراء السريع الذي اتخذه من أجل تنفيذ القرار ١٩٧٠ (٢٠١١). والتقرير الذي عرضه يصف حالة تتطلب عملاً حاسماً من هذا النوع. وأنقل عن تقريره: "إن إطلاق النار ... على المحتجين كان منهجياً"؛ "جرائم الحرب ... ترتكب كسياسة عامة"؛ قُتل عدة مئات، أو آلاف، من المحتجين؛ و "تشير التقارير إلى أن جرائم واسعة النطاق ترتكب بتعليمات من بضعة أشخاص يسيطرون على المنظمات التي تنفذ الأوامر".

وعلى الرغم من وعود متكررة بوقف إطلاق النار من جانب النظام، مازلنا نرى هجمات مقيتة إلى جانب استخدام مفرط للقوة. وفي الأسبوع الماضي، وبينما أعلن نائب وزير الخارجية الليبي عن انسحاب من مصراته، شهدنا هجمات صاروخية مكثفة، سقطت خلالها مئات من الصواريخ في مناطق مدنية طوال الأيام الثلاثة التالية. وإلى جانب قطع إمدادات المياه والكهرباء، فهذا سلوك ينم عن حملة مستمرة تستهدف المدنيين في مصراته. ووقعت هجمات مماثلة في مدن أخرى.

وقد سلط آخرون، منهم المفوض السامي لحقوق الإنسان، الضوء على الاستهداف المتعمد للمرافق الطبية والمدنيين، واستخدام الأطفال كمقاتلين، والحرمان من الوصول الإنساني واستخدام العنف الجنسي كسلاح.

وفي ضوء تلك الدلائل التي تنم عن أعمال إحرامية مقيتة، علينا كمجتمع دولي أن نواصل دعم المدعي العام في التحقيق الشامل في هذه الادعاءات ومساءلة المسؤولين عن ارتكاها.

والمملكة المتحدة ستواصل المساعدة في تحقيقات المدعي العام كلما أمكن. وينبغي لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أن تحذو نفس الحذو، سواء كانت أطرافاً في نظام روما الأساسي أو لا.

وعلى من يمسكون بزمام السلطة في ليبيا الوفاء بالتزاماةم بموجب القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) للتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية وسرعة تسليم أي شخص قد يوجه إليه الاتمام.

ونرحب بالتعاون الذي أبداه المجلس الوطني الانتقالي المؤقت في التحقيقات حتى الآن، ونشجعه على مواصلة هذا التعاون.

وكدولة طرف في المحكمة الجنائية الدولية، ومن ثم تخضع لولايتها القضائية، فإن المملكة المتحدة تدعم بقوة ولاية المحكمة في مكافحة الإفلات من العقاب، في لبيبا وغيرها.

إن الحالة المتدهورة في سورية تبعث على القلق المتزايد في هذا الصدد. ولابد أن يتوقف ذلك القمع العنيف هناك على الفور. والحكومة السورية مسؤولة عن حماية المتظاهرين المسالمين وليس الاعتداء عليهم. وينبغي مساءلة أولئك المسؤولين عن هذا العنف. ولا يمكن أن يكون هناك إفلات من العقاب. ونحن نؤيد بقوة مطالبة الأمين العام بإجراء تحقيق مستقل وشفاف وفعال في عمليات القتل.

وعلينا أن نكون مستعدين للنظر في القنوات الملائمة، بما في ذلك المحكمة الجنائية الدولية، للانتصاف لضحايا تلك الجرائم. إلا أن الوقت لم يتأخر كثيراً لكي تقرر الحكومة السورية وقف المزيد من القمع العنيف وإجراء الإصلاحات الجذرية الضرورية لكي يحل السلام والاستقرار.

السيد فتيغ (ألمانيا) (تكلم بالفرنسية): أود بادئ ذي بدء أن أشكر السفير أوسوريو على العمل الممتاز الذي اضطلع به في رئاسة المحلس في شهر نيسان/أبريل، وأن أهنئكم، سيدي، بمناسبة توليكم الرئاسة في شهر أيار/مايو. وإني سأتكلم بالفرنسية إعرابا عن التقدير لكم واعتزازا باللغة الفرنسية على السواء.

أود أن أعرب عن شكري للمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، السيد مورينو أوكامبو، على إحاطته الإعلامية وعلى المعلومات التي قدمها عن التطورات المتصلة بتحقيقاته في الحالة في ليبيا. إننا ندرك المسؤولية الثقيلة الملقاة على كاهل مكتب المدعي العام بصفته جهازا مستقلا ضمن الحكمة الجنائية الدولية فيما يتصل بالاضطلاع بالتحقيقات في ليبيا.

تؤيد ألمانيا تأييدا تاما إحراءات المحكمة فيما يتصل بليبيا. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأتقدم بجزيل شكري للمدعي العام وفريقه على فتحهم باب التحقيقات بسرعة. إن مرتكبي الجرائم ضد القانون الدولي في ليبيا يجب أن يحاسبوا على أعمالهم في أسرع وقت ممكن، وإن العدالة يجب إحقاقها للضحايا.

لقد أبدى مجلس الأمن بعد نظره عندما اعتمد بالإجماع القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) وقرر إحالة الحالة في ليبيا إلى المحكمة الجنائية الدولية. وقد ركز القرار على حماية المدنيين؛ ذلك أن كل دولة تتحمل مسؤولية عن حماية شعبها من أخطر الجرائم البشعة. وتلك هي الرسالة الثانية التي

ينطوي عليها ضمنا القرار ١٩٧٠ (٢٠١١). وإن أهميتها لا تقتصر على ليبيا، فهي تتخطى حدود ليبيا.

إن العنف يجب أن يتوقف في أسرع وقت ممكن في ليبيا ولا بـد مـن التوصـل إلى وقـف قـاطع لإطـلاق النـار للسماح بمضاعفة الجهود المبذولة للتوصل إلى حل سياسي. وإن اجتماعي الدوحة والقاهرة ساهما مساهمة كبيرة في سبيل بلوغ الأهداف التي يسعى المحتمع الدولي حاهدا إلى تحقيقها فيما يتجاوز الأعمال العسكرية.

إننا نؤمن بأن من الأهمية بمكان أن تنخرط جميع الأطراف المعنية في العملية السياسية، لا سيما الجهات الفاعلة الأساسية من المنطقة. لقد قامر نظام القذافي بشرعيته وحسرها. ويجب عليه أن ينصاع ويقبل بحكومة نابعة من إرادة الشعب؛ حكومة تسعى إلى فتح أبواب ليبيا أمام الديمقراطية والانفتاح. وذلك سيتطلب أيضا عملية مصالحة في البلد، فضلا عن كشف منهجى لحقائق المظالم التي ارتكبت. ومن هنا ترحب ألمانيا بحقيقة أن التحقيقات في الحالة في ليبيا لا يضطلع بها بحزم فحسب، وإنما أيضا مع توخى الحرص الواجب، لا سيما فيما يتصل بحماية الشهود. وإن التقدم الأولي الذي أبلغنا المدعي العام بإحرازه يبعث على التشجيع. ونولى أقصى الأهمية لإحقاق العدالة في أسرع وقت ممكن من أحل ضحايا الصراع في ليبيا ولكفالة أن الذين يتحملون مسؤولية محددة وخطيرة عن أي جرائم ضد الإنسانية أو الجرائم الخطيرة الأحرى، وفقا لنظام روما الأساسي - سيحاسبون على أعمالهم. أما الذين يواصلون بالترحيب. لكن الحالة في مصراتة تظل مصدرا للقلق بصورة ارتكاب الحرائم الخطيرة في ليبيا فيجب أن يعرفوا شيئا واحدا: إن مجلس الأمن والمحكمة الجنائية الدولية، بالعمل معا إذا اقتضت الضرورة أو بالعمل بصورة منفردة، سيعملان، كل منهما في نطاق اختصاصه، على كفالة أن مرتكبي وإننا نقف على أهبة الاستعداد لمواصلة تقديم المساعدة. الجرائم ضد القانون الدولي لن يفلتوا من العقاب.

إبداء المحتمع الدولي التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية حوهري من أجل إلقاء أكبر قدر من الضوء على الجرائم الخطيرة التي يزعم ارتكاها في ليبيا. وإن ألمانيا ترحب بالتعاون العالى المستوى الذي أبداه الكثير من الدول والمنظمات بالفعل مع المدعي العام. إلا أن المسؤولية الأولية في ذلك الصدد تقع على عاتق السلطات الليبية. وإننا نحثها على احترام الالتزامات المترتبة عليها بموجب القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) وعلى التعاون بسرعة وبصورة تامة مع الحكمة الجنائية الدولية ومع المدعى العام. ولا بد للسلطات الليبية من أن تسمح للمدعي العام بإجراء تحقيقاته في الأراضي الليبية في أسرع وقت ممكن.

إننا نشعر بشديد الجزع من المعاناة التي لا تزال تلحق بالسكان المدنيين في ليبيا. فالانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي ما زالت النمط السائد اليوم. وإننا نشعر بعميق القلق من حالات الاغتصاب والتعذيب، فضلا عن استخدام القنابل العنقودية والأسلحة الثقيلة ضد السكان المدنيين، حسبما وصفه المدعى العام في تقريره. وإننا ندين بأشد لهجة مواصلة العنف ونحث جميع الأطراف في الصراع على وضع حد لتلك الجرائم وعلى احترام حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي.

إن المساعي التي بذلتها الأمم المتحدة، لا سيما مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، للتخفيف من المعاناة الإنسانية وتنسيق المعونة الدولية، مساع مثالية تحظي حاصة. وقد خصصت ألمانيا مؤخرا مبالغ ضخمة لتوصيل المعونة الإنسانية إلى مصراتة. وسبق لبلدي أن قدم معونة إنسانية كبيرة للسكان المدنيين المتضررين بالأزمة في ليبيا،

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر ممثل ألمانيا على بيانه الواضح جدا.

السيد كابرال (البرتغال) (تكلم بالفرنسية): أود بدوري أن أغتنم هذه الفرصة لأهنئكم، سيدي، بمناسبة تسلمكم رئاسة مجلس الأمن في شهر أيار/مايو، وأن أعرب عن الامتنان لوفد كولومبيا وللسفير أوسوريو على الطريقة الممتازة التي أدارا بها دفة أعمال المجلس في شهر نيسان/أبريل. ومن سوء الحظ أن بياني أعد باللغة الانكليزية، وبالتالي سأتكلم بالانكليزية.

(تكلم بالإنكليزية)

أود أن أتقدم إلى المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية بالشكر على الإحاطة الإعلامية الشاملة الحافلة بالمعلومات التي وافانا بها اليوم. وأود كذلك أن أشكره وجميع موظفيه على إحراءات التحقيق المستفيضة التي أمكنه الاضطلاع بها في غضون مدة قصيرة حدا وفي ظل ظروف صعبة.

إننا نشعر بجزع شديد بسبب الحالة الإنسانية في ليبيا حيث تتواصل أعمال العنف ضد المدنيين وتستمر الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي. ونود أن نعرب عن شديد قلقنا من المعلومات التي وصلتنا عن الجرائم المرتكبة ضد المنظمات الإنسانية وعن مزيد من أعمال العنف واستمرار حرائم الحرب، بحسب ما جاء في تقرير المدعي العام، وما سلط السيد مورينو أو كامبو الضوء عليه هنا اليوم.

ونشعر بالجزع أيضا من البيانات الصادرة مؤخرا عن مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان والممثلة الخاصة للأمين العام لشؤون الأطفال والصراع المسلح والممثلة الخاصة للأمين العام لشؤون العنف الجنسي في الصراع والمتصلة بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، التي نشرقا الصحافة الدولية على نطاق واسع.

وفي ظل هذه الظروف تزداد بصورة مطردة إلحاحية التوصل إلى حل سياسي. وبناء على ذلك أصبح أمرا لا غنى عنه التوصل إلى وقف لإطلاق النار يمكن التحقق منه وإدامته في آن واحد. وبالتالي فإننا نثني على مبعوث الأمم المتحدة الخاص، عبد الإله الخطيب، ونؤيد تماما دوره ومساعيه من أجل التوصل إلى اتفاق على وقف إطلاق النار والشروع من حديد في عملية سياسية شاملة للجميع.

ولكننا لا تغيب عن بالنا أهمية إحقاق العدالة باعتباره قيمة أساسية من قيم المجتمع الإنساني وجزءا متأصلا من عملية التوصل إلى سلام مستدام وبناء الثقة لدى المجتمعات المحلية التي سقطت ضحية أعمال العنف المستمرة.

إن المحكمة الجنائية الدولية تضطلع بدور هام في هذا الصدد، لا من حيث إحراء التحقيقات في أشد الجرائم الخطيرة وتقديم كبار المسؤولين عنها إلى العدالة وإنزال العقاب بمم فحسب، وإنما أيضا من حيث درء التصعيد في استخدام العنف كرادع ضد المرتكبين المحتملين لأعمال العنف وكمصدر وحيد في بعض الأحيان للأمل لدى المدنيين المعرضين للخطر والمحتمعات المحلية المهددة في مناطق المعرضي للخطر والمحتمعات المحلية المهددة في مناطق الصراع. لذلك نعرب عن تأييدنا التام لمواصلة الجهود في إحراء التحقيقات ونثني على الدعم الذي تقدمه الدول والمنظمات للمدعي العام في هذه المساعي. إن التعاون مع المدعي العام ومع المحكمة حوهري لنجاح التحقيقات الإجراءات القضائية.

ونود أيضاً التأكيد على أهمية حماية الضحايا والشهود، والإشادة بتوخي المحاكمة أقصى درجات الحذر في هذه المرحلة تفادياً لتعريض الأفراد وعمال الغوث الإنساني للخطر بسبب الإدلاء بشهادتهم.

وفي هذا السياق، نرى دوراً هاماً للجنة التحقيق الدولية التابعة للأمم المتحدة التي أنشأها محلس حقوق

الإنسان، التي بدأت تحقيقاتها في ليبيا مؤخراً. ونرحب بنوايا ونكرر دعوتنا لجميع الأطراف إلى الوقف الفوري للهجمات المدعى العام فيما يتعلق بالتعاون الوثيق معها. بيد أننا على المدنيين والدخول في حوار سياسي لحل الأزمة. وكلما مترعجون من أثر عمل اللجنة على الوضع في الميدان. ونأمل استمر التراع، كلما تعاظم الأذي الذي يسببه للشعب الليبي، أن تكمل اللجنة عملها في أقرب وقت.

> ختاماً، نود اغتنام هذه الفرصة للتعبير عن تأييد البرتغال للمحكمة الجنائية الدولية، ولدورها الرئيسي في مكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز السلام والأمن.

> السيد هرديب سنج بوري (الهند): أود أن أشكر المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، السيد لويس مورينو -أوكامبو على إحاطته اليوم. وقد أحطت علماً كذلك بالتقرير الذي قدمه إلى مجلس الأمن وفقاً للفقرة ٧ من القرار ١٩٧٠ $(11\cdot7).$

وكما يعلم الأعضاء، فإن الهند ليست من الدول الموقّعة على نظام روما الأساسي، وهي ليست عضواً في المحكمة الجنائية الدولية لأسباب معلومة حيداً. وفي توضيح تصويتنا على القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) في ٢٦ شباط/فبراير (انظر الجلسة S/PV.6491) أشرت إلى أن ١١٤ دولة فقط هي الأعضاء في المحكمة الجنائية الدولية من مجموع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة البالغ عددها ١٩٩ دولة، وأن خمسا فقط بين اله ١٥ دولة الأعضاء في مجلس الأمن، بما فيها ثلاثة من الأعضاء الدائمين، ليست أعضاء في نظام روما الأساسي. غير أننا صوتنا مؤيدين القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بسبب اعتقاد الكثير من أعضاء المحلس، بمن فيهم زملاؤنا في أفريقيا والشرق الأوسط، بأن إحالة الحالة في ليبيا إلى المحكمة الجنائية الدولية سوف يكون لها أثر على الوقف الفوري للعنف واستعادة الهدوء والاستقرار.

وللأسف فقد استمرت الحالة في ليبيا في التدهور، واستمر تفشي العنف. وبقينا في غاية القلق من التطورات الجارية في ليبيا، مع شجبنا لاستخدام القوة ضد المدنيين.

و لاقتصاده و محتمعه.

ولاحظنا أن المدعى العام قد قرر عقب التحقيق الأوّلي، وبناءً على المعلومات المتوفرة، أن هناك أسباباً معقولة للاعتقاد بارتكاب حرائم ضد الإنسانية، وأن حرائم حرب قد ارتكبت ولا تزال ترتكب في ليبيا. كما لاحظنا أيضاً أن مكتب المدعى العام سوف يقدم أول طلب لإصدار مذكرة اعتقال إلى دائرة الإجراءات التمهيدية في الأسابيع المقبلة.

وعلى المدعى العام إحراء تحقيق شامل ومحايد، وألا يتأثر فيه بأي اعتبارات غير قضائية. وتجب محاسبة جميع الذين تقع عليهم مسؤولية الجرائم المدرجة تحت نظام روما الأساسي، بصرف النظر عن انتمائهم لأي جانب من التراع، وحيى في حال تغيير انتماءالهم. ولا ينبغي للاعتبارات السياسية أن تعفي أياً كان من المحاكمة على الجرائم التي ارتكبها. ويتعين على أي إحراء تتخذه المحكمة الجنائية الدولية أن يتقيد أشد ما يكون التقيد بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، سيما الفقرة ٦ من القرار، المتعلقة بالدول غير الأطراف في نظام روما الأساسي.

السيد ميسون (غابون) (تكلم بالفرنسية): نود أن نشكر المدعي العام، السيد مورينو - أوكامبو على تقريره الأوّلي بشأن تطبيق الفقرة ٧ من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١). لقد اطلع وفدي على التقرير ببالغ الاهتمام ويقدر كثيراً إيجازه، وجودة تحليله والنتائج الواضحة التي توصل إليها بشأن المعايير الثلاثة الأساسية المحددة لكفاءة المحكمة في التحقيق ومحاكمة مرتكبي الجرائم التي ارتكبت في ليبيا منذ ٥١ شباط/فبراير.

ونحن مطلعون على الصعوبات المتضمنة في أي تحقيق في حالات التراع. ونعيد تأكيد التزام غابون . مكافحة جميع أشكال الإفلات من العقاب. فذلك موقف مبدئي نظل على التزامنا به، وهو أساس انضمامنا إلى نظام روما الأساسي. ونحن على ارتباط كذلك بالمبادئ الأساسية لحماية المدنيين، والقانون الإنساني الدولي، والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

ونذكر بشدة قلقنا من الحالة السائدة في ليبيا. ونؤيد جميع القرارات التي اتخذها مجلس الأمن لوضع حد للعنف في ذلك القطر. وعليه، فإننا ندعو جميع أطراف التراع إلى الوقف الفوري لإطلاق النار. ونحث مرة أحرى على استخدام جميع الوسائل من أجل التوصل إلى حل سياسي للتراع.

وبعد، تعتقد غابون بوجوب الالتزام بروح ونصوص القرارات التي اعتمدها مجلس الأمن. كما يتعين أن يشمل تطبيق هذه القرارات، جميع الجرائم التي ارتكبها أيٌّ من كان خلال هذه الأزمة. وعلى الجهود السياسية الجارية ألا تؤثر على متطلبات العدالة فيما يتصل بالجرائم التي ارتكبت ضد الإنسانية. وعليه، فإننا نحث الحكومة الليبية على التعاون والكف عن عرقلة التحقيقات الجارية.

ونؤكد حاجة مجلس الأمن إلى دعم جميع الجهود وقت مضى. الهادفة إلى تسليط الضوء على الجرائم التي ارتكبت في جميع المهاجرين واستخدام الة أنحاء ليبيا، بما فيها تلك التي ارتكبت ضد العمال المهاجرين واستخدام الة الأجانب، وبمن فيهم العاملون من أفريقيا جنوب الصحراء. والتعذيب والونعرب عن استيائنا من الهجمات على المدنيين الذين والتعذيب والييا عن رغبتهم في أن تكون ليبيا حرة الليبية إلى الحود ويمقراطية.

ونؤكد حاجة المدعي العام إلى الحصول على جميع الوسائل اللازمة لإجراء تحقيق محايد. وعليه، فإن وفدي يرحب بالتعاون الوثيق بين المدعي العام ولجنة التحقيق

الدولية التي أنشأها مجلس حقوق الإنسان في دورته الاستثنائية المعقودة في ٢٥ شباط/فبراير.

وتطمئن غابون المدعي العام على عزمها الكامل على التعاون معه في جهوده الهادفة إلى تحقيق غايته كاملةً. ونشجع ونحث جميع أطراف التراع في ليبيا على التعاون غير المشروط مع المحكمة الجنائية الدولية، بغية تسليط الضوء على طبيعة الجرائم حتى يقدم مرتكبوها إلى العدالة.

وختاماً، نود التأكيد على أن طريقة التصدي لهذه المسألة، والنتائج التي يتم التوصل إليها، سوف يسهمان، من وجهة نظرنا، في تعزيز الجهود الرامية إلى وضع حد للإفلات من العقاب، وفي تأكيد سلطة وحياد المحكمة في هذه الأزمة.

السيدة فيوتي (البرازيل): أشكر المدعي العام، مورينو – أوكامبو على إحاطته الإعلامية، وعلى التقرير الأول للمحكمة الجنائية الدولية وفقاً للقرار ١٩٧٠). ويساورنا القلق من استمرار أعمال القتال في ليبيا. وقد بات الوقف الفوري لإطلاق النار، وإنشاء عملية سياسية ينضوي تحت لوائها الجميع، وفي وسعها التصدي لمهمة تحقيق تطلعات الشعب الليبي، أكثر إلحاحاً من أي

تشعر البرازيل بعميق القلق من أعمال العنف الدائرة واستخدام القوة ضد المدنيين. ونشعر بالجزع من التقارير التي تتكلم عن عمليات قتل المدنيين والاعتقالات غير القانونية والتعذيب والاختفاء القسري والاغتصاب. وإن إحالة القضية الليبية إلى المحكمة الجنائية الدولية، عملا بالقرار ١٩٧٠ الليبية إلى المحكمة الجنائية الدولية، عملا بالقرار ١٩٧٠ المرتكبة ضد السكان المدنيين في ليبيا. إن المسؤولين عن القدرات العسكرية، والمؤتمرين بأوامرهم، يجب أن يكفوا عن كل أعمال العنف ضد المدنيين.

ومع تطور الأحداث في ليبيا يحدونا الأمل أن تساهم تحقيقات المحكمة الجنائية الدولية في بلوغ الهدفين المرجوين وقف العنف واستعادة الهدوء. وفي مرحلة ما بعد الصراع سيبقى دور المحكمة الجنائية الدولية دورا جوهريا في المساعدة على كفالة الخضوع للمحاسبة وإحقاق العدالة، وهما أمران مهمان جدا للتوصل إلى سلام دائم.

وحتى يتسنى للمحكمة الجنائية الدولية أن تساعد في بلوغ هذه الأهداف الحيوية فإن التحقيقات الجارية بهدف تطبيق إحراءات قانونية مستقبلية محتملة يجب أن تتسم بالاستفاضة والشفافية والنزاهة. وإننا نحث جميع الأطراف في الصراع على التعاون التام مع المحكمة الجنائية الدولية.

السيد تسفوركين (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): نشكر السيد مورينو - أوكامبو على عرضه آراءه الأولية حول آفاق إحراء تحقيقات في الحالة في ليبيا، وعلى الإحاطة الإعلامية التي وافانا بما عن العمل الذي اضطلع به مكتبه تنفيذا للقرار ١٩٧٠ (٢٠١١). لقد اعتمد المحلس ذلك القرار بالإجماع انطلاقا من قلقه الخطير من استخدام العنف على نطاق واسع ضد المشاركين في مظاهرات سلمية في ليبيا، مما أسفر عن وقوع إصابات بين السكان المدنيين.

إن ما ذكره المدعي العام اليوم يبعث على التشجيع. فقد بلغتنا، مع الأسف الشديد، معلومات عن تصعيد أعمال العنف في ليبيا. ومن الواضح أن العنف لا يمكن وقفه بطريقة فعالة إلا بتنفيذ التدابير التي طالب بحا القرار ١٩٧٣ (٢٠١١)، أي وقف إطلاق النار فورا وبذل الجهود الضرورية للتوصل إلى تسوية سياسية.

ونشعر بجزع شديد من ارتفاع عدد الإصابات في صفوف السكان المدنيين ومن تدمير المرافق المدنية نتيجة

الأعمال التي يقوم بها الطرفان الليبيان المتخاصمان، لا سيما نتيجة الاستخدام العشوائي للأسلحة.

ومن سوء الحظ أنه لا بد من ملاحظة أن أعمال قوات التحالف بقيادة الناتو تتسبب هي أيضا في وقوع الإصابات المدنية، حسبما تجلى بصورة خاصة أثناء عمليات القصف الأخيرة في طرابلس. وإننا نشدد مرة أخرى على أن أي استخدام للقوة من قبل التحالف في ليبيا ينبغي أن يتم مع التقيد الصارم بالقرار ١٩٧٣ (٢٠١١). وإن تنفيذ أي أعمال فيما يتجاوز الولاية الصادرة بموجب ذلك القرار بأي طريقة وأي استخدام غير متناسب للقوة يعتبر أمرا مرفوضا.

إننا نؤيد جهود المحكمة الجنائية الدولية لإحراء تحقيقات عادلة نزيهة في أعمال الطرفين في الصراع في ليبيا، ولتقديم الأفراد الضالعين في ارتكاب الجرائم ضد الإنسانية والانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي في ليبيا للعدالة.

السيد أوسوريو (كولومبيا) (تكلم بالاسبانية): اسمحوا لي بداية أن أشكر المدعي العام لويس مورينو - أوكامبو على حضوره هذا الاجتماع وعلى الإحاطة الإعلامية القيمة والدقيقة والمفصلة التي وافي مجلس الأمن بما عن الأنشطة التي اضطلع بما مكتبه تنفيذا للأجزاء ذات الصلة من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١).

إن واضعي النظام الأساسي للمحكمة، الذين يسعد كولومبيا أن تكون واحدا منهم، كانوا يدركون حيدا أن الهيئة القضائية الجديدة التي كان يجري تأسيسها لن تعمل في فراغ، وأن مهمة صون السلم والأمن الدوليين يمكن، في ظروف معينة، أن تتداخل مع تنفيذ مبدأ المسؤولية الجنائية الدولية والحاحة إلى تقديم المسؤولين عن ارتكاب الجرائم الخطيرة ذات الطابع الدولي للعدالة. ولهذا السبب يمنح نظام المحكمة الأساسي لمجلس الأمن الحق في أن يحيل إلى المحكمة

لاختصاص المحكمة.

لقد أكد المجلس في القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) على عدة مفاهيم هامة ذات صلة بمناقشة اليوم، منها تقرير ما إذا كانت الهجمات الواسعة النطاق والمنهجية التي ارتكبت ضد السكان المدنيين في ليبيا جرائم ضد الإنسانية. لقد كشفت التحقيقات عن أدلة على اعتداءات عسكرية منهجية تسببت في وقوع مئات من الضحايا والاعتقالات التعسفية والتعذيب والعنف الجنسي. وأكد المحلس أيضا على أن جميع المسؤولين عن تلك الهجمات أو المتواطئين في ارتكاها ضد السكان المدنيين، بما في ذلك الهجمات الجوية والبحرية، يجب أن يلقوا جزاء أعمالهم.

إن حكومتي تعتقد أن قدرا كبيرا من القيمة المضافة لكون مجلس الأمن الجهاز الذي يتحمل المسؤولية الأولية عن صون السلم والأمن الدوليين تكمن في مصداقيته، التي تعتمد بالضرورة على التنفيذ الفعال لقراراته. وفي هذا السياق نعتقـد أن العمل الذي تضطلع به الحكمة الجنائية الدولية فيما يتصل بالحالة في ليبيا يكتسى أهمية قصوى لضمان التنفيذ التام والفعال للقرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، وبالتالي فإنه يستحق دعمنا الكامل. إننا نحتمع اليوم وفقا لقرار اعتمده المحلس بموجب المادة ٤٠ من الميثاق، ومن الواضح أنه ملزم بطبيعته لجميع الدول الأعضاء في المنظمة.

وأود أن أشدد على أن التقرير المرفوع إلى المجلس في الأسبوع الماضي والمعلومات الإضافية التي قدمها المدعى العام مورينو - أوكامبو اليوم تبين أن المحكمة ومكتب المدعى العام توحيا الحصافة بصورة خاصة فيما يتصل بالتنفيذ العملي للقرار ١٩٧٠ (٢٠١١).

إن احترام القانون الدولي والقانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان يتيح قنوات أساسية لتوطيد دعائم

حالة يـزعم أنـه تم فيهـا ارتكـاب حريمـة أو أكثـر خاضعة المجتمعات الديمقراطية التي تحكمها سيادة القانون - مجتمعات تتصرف ضمن نظام يسترشد بمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومعايير القانون الدولي.

السيد لي باودونغ (الصين) (تكلم بالصينية): أود بدوري أن أشكر السيد مورينو - أوكامبو على إحاطته الاعلامية.

موقف الصين من الحكمة الجنائية الدولية لم يتغير. وما فتئنا نولي أهمية عظمي لمحاربة الإفلات من العقاب ولإحقاق العدالة. وقد آمنت الصين دائما بأن السعى إلى إقامة العدل ينبغي أن يستند إلى القيم الأساسية لحماية السلم والأمن وصون السلم الدولي والوئام.

في الوقت الحاضر لا تبدو على الحالة في ليبيا أي علامات على أنما ستفتر، وإن الجهود التي بذلت لإنمائها وصلت إلى طريق مسدود. وفي الوقت ذاته تستمر الحالة الإنسانية في التدهور ويظل السكان المدنيون يقاسون من عواقبها الوحيمة. وتعرب الصين عن شديد قلقها في هذا الصدد.

وتطالب الصين بالتنفيذ الكامل والدقيق لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة. وإن المحتمع الدولي يجب عليه أن يحترم سيادة ليبيا واستقلالها ووحدتها وسلامتها الإقليمية. ويجب أن يترك أمر تقرير الشؤون الداخلية للببيا ومصيرها للشعب الليبي. وإننا لا نريد أي تفسيرات اعتباطية لقرارات الجلس ولا أي أعمال تتجاوز ما نصت عليه الولاية الصادرة عن المجلس.

وتؤمن الصين بأن الأولوية في الوقت الحاضر يجب أو تولى لتحقيق الوقف الكامل وغير المشروط لإطلاق النار، حسبما طالب به الجلس، والاستحداث نظام لرصد التقيد بوقف إطلاق النار تحت رعاية الأمم المتحدة.

إن الحوار السلمي والمفاوضات السلمية هي أفضل طريقة للمضي قدما نحو حل سياسي لهذه الأزمة. وإننا نثني على الجهود التي تبذلها الأطراف الدولية كافة، لا سيما الاتحاد الأفريقي. ونؤيد خارطة الطريقة من خمس نقاط التي اقترحها الاتحاد الأفريقي.

ويجب على الأمم المتحدة ومجلس الأمن أن يؤديا دورا قياديا في حسم الأزمة الليبية بطريقة ملائمة. ونود أن نرى المبعوث الخاص للأمين العام، السيد عبد الإله الخطيب، يؤدي دورا أقوى على المسار السياسي.

وفي الوقت نفسه، نود أن نرى المحكمة الجنائية الدولية وهي تقيِّم تقييماً صحيحاً الحاجة إلى حل الأزمة في ليبيا حلاً حقيقياً ببذل الجهود لتنفيذ القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) وتضطلع بدور إيجابي وبناء في إعادة السلام والأمن والنظام عاجلاً إلى ليبيا.

السيد أميفيوري (نيجيريا) (تكلم بالإنكليزية): أو د أن أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه الجلسة المهمة للنظر في عمل المحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق بالحالة في ليبيا. كما ندين بالشكر للسيد مورينو - أو كامبو، المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، لإحاطته الإعلامية المتعمقة.

إن الكفاح من أجل العدالة والمعركة ضد الإفلات من العقاب هما من صميم القيم التي تشترك فيها معظم الدول الأعضاء، بما في ذلك الدول الملتزمة بمقاصد المحكمة وأهدافها. وتؤكد نيجيريا، بوصفها طرفاً في نظام روما الأساسي، محدداً دعمها لعمل المحكمة في كفالة المساءلة عن أفظع الجرائم التي تثير القلق على الصعيد الدولي. وتمثل الحالة في ليبيا احتباراً فورياً ليس للمحكمة فحسب بوصفها أداة لا غنى عنها في جهودنا الجماعية الرامية إلى حل الصراع، بل أيضاً لعزمنا الجماعي على صون السلم والأمن الدوليين.

إن الحوار السلمي والمفاوضات السلمية هي أفضل واحب اتخاذ تدابير جماعية لمنع أي مخاطر تهدد السلام مضى قدما نحو حل سياسي لهذه الأزمة. وإننا نثنّي وإزالتها، وتحقيق السلام بوسائل سلمية.

وفي ذلك الصدد، نرحب بأول تقرير يقدمه المدعي العام إلى مجلس الأمن. ويعرض التقرير لهجاً موزوناً ومنطقياً وشاملاً لإحراء فحص أولي لمزاعم وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان في ليبيا، والقيام بتحقيق فيما بعد، وفقاً للقرار ١٨٧٠ (٢٠١١). ويوفر لنا التحليل المبدئي للوقائع، تماشيا مع عتبات المقبولية والخطورة والولاية، فهماً أفضل لطابع ومدى الانتهاكات اليتي تعرض ولا يرزال يتعرض لها الشعب الليبي.

ويزيد وجود قرائن أولية ظاهرة لارتكاب حرائم ضد الإنسانية من قوة دعوى قيام المحكمة بإجراء تحقيق، ويظهر أن هذه الخطوة ضرورية من أحل تحقيق مصالح العدالة. بالإضافة إلى ذلك، فإن الطابع المنهجي للهجمات على المدنيين، والاستخدام الروتيني لأسلحة تفتقر إلى الدقة، ووجود أدلة على محاولات لإخفاء الجرائم، تستدعي القيام بإجراء تحقيق صارم لتحديد المسؤولية الجنائية.

بيد أن الحالة السياسية في ليبيا معقدة، والبيئة الأمنية هشة وقابلة للتغير.وفي سبيل حل الأزمة الليبية، يجب قراءة القرارين ١٩٧٠ (٢٠١١) و ١٩٧٣ (٢٠١١) وتنفيذهما معاً. فالقراران متكاملان ويعضّد أحدهما الآخر. ويستندان بالتأكيد إلى الرغبة في إيجاد حل سلمي على أساس سياسي للصراع في ليبيا. لذلك السبب نقدر جهود المحاورين، مثل المبعوث الحاص للأمين العام، السيد الخطيب، وفريق الاتصال المعني بليبيا، ولجنة الاتحاد الأفريقي المخصصة رفيعة المستوى المعنية بليبيا. فلمثل هذه المبادرات دور مركزي في تيسير الحوار بين الطرفين وصولاً إلى تعضيد السلام الدائم.

ولتلك الأسباب، من المهم معايرة أنشطة المدعي العام بدقة لتدعم الجهود السياسية الجارية لإيجاد حل سلمي.

ومن شأن تجاهل ذلك البعد المحوري أن يهدد آفاق السلام ليس في ليبيا فحسب، بل في سائر المنطقة. لذا، من الضروري السعي لتطبيق العدالة بطريقة لا تقوض الجهود الرامية لتعزيز السلام والاستقرار الدائمين في البلد.

وتشير تلك الملاحظة إلى ضرورة أن يحافظ فريق الادعاء على معايير عالية للأدلة وأن يبقى محايداً في وجه الأدلة المقنعة والمثيرة للقلق. وفي ذلك الصدد، أود أن أسلط الضوء على مصير أولئك الأفارقة من جنوب الصحراء الذي تعتقلهم السلطات في بنغازي، وأشدد على ضرورة كفالة معالجة قضيتهم وفقاً للإحراءات القانونية الواجبة.

يجب ألا نقلل من جسامة المسؤولية الملقاة على عاتق المدعي العام في ذلك الصدد. من الصعب خدمة مصالح العدالة بدون تعاون المجتمع الدولي. وكما بدا واضحا من التقرير، استفاد عمل المدعي العام حتى الآن من التعاون الحدولي، وهو أمر يجب تشجيعه. ونعتقد اعتقاداً قوياً أن تدخل المحكمة ينبغي أن يعزز جهودنا الجماعية الرامية لتحقيق السلام الدائم في ليبيا، والاستجابة لتطلعات الشعب الليي.

السيد مشابين (جنوب أفريقيا): أشكركم، سيدي الرئيس، على الدعوة لعقد هذه الجلسة، وعلى إتاحة الفرصة لنا للتفاعل مع المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية بشأن الحالة في ليبيا. كما أود أن أشكر المدعي العام، السيد مورينو – أو كامبو، على الإحاطة الإعلامية التي قدمها أمام محلس الأمن. إننا نشعر بالإعجاب الشديد بالسرعة التي اكتملت كما التحقيقات.

لم يؤيد وفدنا القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) فحسب بل شارك في تقديمه. ويستند تأييدنا للإحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية لأسباب من بينها دعم حنوب أفريقيا لمكافحة المجتمع الدولي للإفلات من العقاب وما أعربنا عنه من القلق بشأن

تصعيد العنف في ليبيا. وبصفتنا دولة عضواً في نظام روما الأساسي، ستواصل حنوب أفريقيا دعم المدعي العام فيما يتعلق بالصراع في ليبيا. وكما أشرنا في بيانينا خلال اعتماد القرارين ١٩٧٠ (٢٠١١) و ١٩٧٣ (٢٠١١) و ٢٠١٥) و ٢٠١٥) و إنظر العلم المرافقيا، فلست حنوب أفريقيا، ولا ترال، يساورها القلق بشأن الجرائم المرتكبة بحق المدنيين، وانتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في سياق الصراع في ليبيا.

كنقطة انطلاق، نلاحظ أن معيار الأدلة لاتخاذ قرار بالشروع في التحقيق يقل كثيراً عن المعيار المطلوب لمحاكمة ناجحة. لذا، نحث المدعي العام على ألا يدخر وسعاً في البحث عن المزيد من الأدلة لتقوية الحجة ضد أولئك الذين ربما يكونون قد ارتكبوا أعمالاً فظيعة. ونأمل أن ينظر المدعي العام في جميع الفظائع التي ارتكبها كلا الجانبين في الصراع.

وكما يلاحظ تقرير المدعي العام، ترقى الحالة الراهنة في ليبيا إلى مرتبة الصراع المسلح. ويمكن أن تكون قوات الحكومة وقوات المعارضة على السواء قد ارتكبتا جرائم. ومن أجل حماية نزاهة المحكمة، وكفالة حماية جميع الذين يقعون بين ناري الصراع، ينبغي النظر في جميع الجرائم، بغض النظر عن مرتكبيها. وبالطبع، لا يخل مثل هذا البيان بتحديد المدعي لمن يتحملون المسؤولية الكبرى عن أخطر الجرائم.

وأحيراً، طرحت العديد من الوفود أسئلةً تتعلق بتنفيذ القرار ١٩٧٠ (٢٠١١). على نحو حاص، طُرحت أسئلة بشأن ما إذا كانت إجراءات الدول المنفذة متسقة مع نص وروح القرار ١٩٧٠ (٢٠١١). نحن ندرك أن الفقرة ٦ من القرار تضمنت شرطا جرت صياغته لاستبعاد ولاية الحكمة في مثل هذه الحالات. ألا أنه يجب التذكير بأن

الشرط المتضمن في الفقرة ٦ يقتصر على الإجراءات التي ينشئها أو يأذن بها مجلس الأمن. لذلك، فإن أي إجراءات تقع خارج نطاق القرار ١٩٧٣ (٢٠١١) ينبغي ألا تستفيد من الحماية التي يوفرها الشرط. ونأمل مخلصين أن يراعي مكتب المدعي العام أيضاً، عند نظره في الأدلة، أي أعمال قد تكون ارتُكِبت بزعم تنفيذ القرار ١٩٧٣ (٢٠١١).

واسمحوا لي بأن أحتم بالتأكيد للمدعي العام أن حنوب أفريقيا ستواصل التعاون مع أنشطة المحكمة. ونتطلع لأن نسمع من المدعي العام في الشهور الستة المقبلة، وأن تكون المحكمة، بحلول ذلك الوقت، قد أصدرت لوائح الهام ضد المسؤولين عن الفظائع المرتكبة في ليبيا. ويسرنا أن المحلس يعتزم تقديم دعوى قريباً إلى المحكمة يطلب فيها إصدار مذكرات توقيف بحق ثلاثة أفراد. ونأمل أن تتسع رقعة الشبكة، في الوقت المناسب، لتضمن صيداً أوفر.

السيدة رايس (الولايات المتحدة) (تكلمت بالإنكليزية): اسمحوا لي بأن أبدأ أشكر المدعي العام على إحاطته الإعلامية البالغة الأهمية والضافية.

بإصدار القرار ۱۹۷۰ (۲۰۱۱)، قرر هذا المجلس بالإجماع إحالة الحالة في ليبيا إلى المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية. وهذا الصنيع، عكس المجلس الأهمية التي يوليها المجتمع الدولي لكفالة مساءلة المسؤولين عن الهجمات الواسعة النطاق والمنهجية ضد الشعب الليي.

وقد سلط المدعي العام الضوء على الإجراءات المثيرة وغدا، سيجت للقلق البالغ التي تتخذها الحكومة الليبية وقواتها الأمنية، يما في لدراسة سبل دعم تن ذلك الحوادث التي أطلقت فيها قوات القذافي النار على وتطلعات الشعب الليو المدنيين والأنباء عن أعمال التعذيب والاغتصاب والإبعاد لحل الأزمة. ونحن نواص وحالات الاختفاء القسري واستخدام الذخائر العنقودية المحتملة مع حلفائنا وشوالأسلحة الثقيلة ضد أهداف في مناطق حضرية مزدحمة ومنع للأمم المتحدة الخطيب.

وصول الإمدادات الإنسانية. وجميع تلك الإحراءات تؤكد خطورة الأوضاع التي نشهدها في ليبيا اليوم.

وتبين التقارير الإخبارية أن نظام القذافي يواصل استهداف المدنيين بشكل مباشر ومن ثم فإن ضرورة إقامة العدل وتحقيق المساءلة لا تزال قائمة. وتلك التقارير تؤكد كذلك الرسالة الي كررناها في بياناتنا وفي جهودنا الدبلوماسية ومفادها، أن القذافي فقد أي شرعية بالمرة ليبيا.

وبينما تستمر عملية المحكمة الجنائية الدولية، من الأهمية بمكان أن يبقى المجتمع الدولي متحدا في التزامه بحماية المدنيين والمناطق المأهولة بالمدنيين والمعرضة لخطر الهجوم وبإنماء العنف ضد الشعب الليبي وبالدفاع عن الحقوق العالمية التي نشترك فيها جمعا.

وترحب حكومة بلدي بالعمل السريع والشامل الذي يقوم به المدعي العام. وقد قال إنه يعتزم تقديم طلب لاستصدار أمر بإلقاء القبض في الأسابيع المقبلة. واحتمالات عقد محاكمة أمام المحكمة الجنائية الدولية جدية ووشيكة وينتظر أن تكون بمثابة تحذير للمحيطين بالقذافي من مخاطر الاستمرار في ربط مصيرهم بمصيره. وأشار المدعي العام أيضا إلى أنه ربما يجري فتح ملفات المزيد من القضايا، حسب الاقتضاء، ضد الأفراد الضالعين في الجرائم الأحرى التي قد ترتكب في الأيام المقبلة.

وغدا، سيجتمع أعضاء المحتمع الدولي في روما لدراسة سبل دعم تنظيم عملية سياسية، تعزز حقوق وتطلعات الشعب الليي. وقد طُرح العديد من المقترحات لحل الأزمة. ونحن نواصل مناقشتها هي وغيرها من الحلول المحتملة مع حلفائنا وشركائنا، يما في ذلك المبعوث الخاص للأمم المتحدة الخطيب.

إننا نؤمن بإمكانات أبناء الشعب الليبي. ونعتقد أنهم يستحقون زعماء يشاطرونهم تطلعاتهم إلى الحرية والديمقراطية والكرامة ويدعمونها. وقد أظهر القذافي بصورة متكررة، من خلال قمعه الوحشي، أنه غير معني بإقامة دولة في ليبيا تحترم آمال شعبه وحقوقه.

السيد سلام (لبنان): أود بداية أن أشكر المدعي العام السيد لويس مورينو - أوكامبو على إحاطته، ونقدر جهوده وجهود مكتبه، لأنها تساهم في حماية المدنيين الليبيين وتحقيق سيادة القانون.

يُذكّر لبنان أن بتاريخ ٢٢ شباط/فبراير أدان مجلس أيضا، و جامعة الدول العربية في احتماعه الطارئ الأعمال المرتكبة العقاب بحق المدنيين الليبيين كولها تشكل انتهاكات خطيرة لحقوق اقتراب الإنسان والقانون الإنسان الدولي، ويُذكّر أيضا برسالة توقيف. الممثل الدائم لليبيا لدى الأمم المتحدة، والتي طلب بموجبها من مجلس الأمن محاسبة المسؤولين عن قتل المدنيين الليبيين لتقليص أمام الحكمة الجنائية الدولية.

ونعبر اليوم، أولا، عن قلقنا العميق لاستمرار تدهور الأوضاع الإنسانية في ليبيا وكذلك لاستمرار نظام القذافي الفاقد للشرعية في ممارساته الإجرامية بحق شعبه، لا سيما في مصراتة وزنتان والزاوية وغيرها. كما أنه لا يزال لا يتورع عن استخدام الأسلحة الثقيلة والقنابل العنقودية ضد المدنيين. وما يزيدنا قلقا هو ما سمعناه حول هذه الجرائم من السيدة نافي بيلاي، مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

ويرحب لبنان بالإجراءات التي قام بها مكتب المدعي العام خلال الشهرين الماضيين في ما خص الحالة في ليبيا، ويثني بالمناسبة على تعاون الدول الأطراف وغير الأطراف، كذلك المنظمات معه، بحسب ما جاء في التقرير. وهذا التعاون يستكل استجابة لقرار مجلس الأمن ١٩٧٠ (٢٠١١)، وهو رسالة واضحة من المجتمع الدولي لحماية

المواطنين الليبيين من الانتهاكات التي تعرضوا لها ولا يزالون، منذ ١٥ شباط/فبراير الماضي.

بالإضافة إلى ذلك، يشيد لبنان بأسلوب عمل مكتب المدعي العام من أجل حماية الشهود وعدم تعريض حياهم للخطر بسبب مساهماهم في كشف الحقائق، وهو بذلك يتسم بدرجة عالية من المسؤولية المهنية.

يشدد لبنان على أهمية محاسبة المسؤولين عن ارتكاب الجرائم المروعة بحق الشعب الليبي المتعطش للحرية، ونعتبر أن نجاح المحكمة في مهمتها سيشكل وسيلة ردع للمستقبل أيضا، وأداة تسدل الستار على مرحلة وثقافة الإفلات من العقاب. من هنا، نرحب بما أعلنه اليوم المدعي العام من اقتراب جهوزيته لتقديم ادعاء والمطالبة بإصدار مذكرات توقف.

في الختام، يتطلع لبنان إلى أن تكون العدالة طريقا لتقليص قهر وأحزان عائلات الشهداء في ليبيا ولتخفيف آلام الجرحي والمعذبين، وأن تساهم في عودة النازحين واللاحئين إلى ديارهم وفي عودة الأمن والاستقرار إلى ليبيا الشقيقة.

السيد بارباليتش (البوسنة والهرسك) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أرحب بالمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية في حلسة اليوم وأشكره على إحاطته الإعلامية المسهبة. كما أود أن أشكر المدعي العام على إعداد التقرير الذي أتاح لنا إلقاء نظرة عامة أحرى ونظرة متعمقة على الحالة في الميدان. ويقدم التقرير، بصورة قاطعة لا لبس فيها، وصفا موجزا للحالة الخطيرة ويتضمن حقائق أكدها، للأسف، الإحاطة الإعلامية تلو الأحرى.

وللأسف، فإن تقرير المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية يقدم مزيدا من الأدلة على الانتهاكات الخطيرة والمستمرة للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان وعلى تدهور الحالة، يما في ذلك أعمال العنف

المنهجي ضد السكان المدنيين. ونحن ندين بشدة أعمال المجتمع الدولي يتحمل مسؤولية عن التدخل وحماية المدنيين. العنف هذه ونرى ألها غير مقبولة.

> والبوسنة والهرسك تشعر بقلق بالغ إزاء الجرائم المشار إليها وطريقة ارتكاها، والتي تزيد فحسب من تعزيز اقتناعنا بأن إحالة ملف الحالة في ليبيا إلى المحكمة الجنائية الدولية كان إجراءا متماشيا مع التزاماتنا وواجباتنا.

وبعد شهرين فحسب من التحقيقات، فإن تقرير المدعى العام يتضمن بالفعل أدلة على حوادث تشكل ما يُزعم ألها جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية. ونعتقد اعتقادا راسخا أن التصدي لهذه الجرائم ومعاقبة المسؤولين الجنائية الدولية. عنها هو، دون أدن شك، الشرط المسبق الرئيسي للمصالحة ولتحقيق السلام والاستقرار المستدامين في الأحل الطويل. والإفلات من العقاب ليس حيارا وأنا على ثقة بأننا جميعا نتفق على ذلك.

> ولتلك الأسباب المحددة، واستنادا إلى إيماننا القوي والثابت بنظام العدالة، نرى أن التنفيذ الكامل للقرارين ٢٠١١) و ١٩٧٣ (٢٠١١) في غايــة الأهميــة. والالتزامات الناشئة عن هذين القرارين ليست احتيارية.

وختاما، فإننا نعتقد اعتقادا راسخا أن إدانة الفظائع والجرائم الخطيرة التي تدخل في نطاق اختصاص المحكمة هو موقـف إجمـاعي وراسـخ. وبلـدي لا يـزال ملتزمـا بأفكـار وأهداف المحكمة الجنائية الدولية وبالتزاماته. وفضلا عن ذلك، فإن المدعى العام للمحكمة يحظى بدعمنا الكامل لعمله.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): سأدلى الآن ببيان بصفتى ممثل فرنسا.

أشكر المدعى العام مورينو - أوكامبو على تقريره وعلى إحاطته الإعلامية. عندما قماجم حكومة سكافها المدنيين بدلا من حمايتهم؛ وعندما تحرك الفظائع المرتكبة الضمير الإنساني؛ وعندما يتضرر استقرار منطقة بأسرها، فإن

وذلك ما فعلناه في ليبيا.

ومنذ منتصف شباط/فبراير، وفي مواجهة الفظائع التي يرتكبها الزعماء الليبيون، أدانت الجامعة العربية والاتحاد الأفريقي والأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان وللقانون الإنساني الدولي.

وجاء رد فعل محلس الأمن سريعاً أيضاً، وذلك باتخاذه القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بالإجماع في ٢٦ شباط/ فبراير، الذي أحال الحالة في ليبيا إلى المدعى العام للمحكمة

ويؤكد المدعى العام في تقريره المخاوف التي أعرب عنها المحلس. فالهجمات التي شنتها قوات الأمن ضد المتظاهرين المسالمين، اعتباراً من ١٧ شباط/فيراير، كانت منهجية وعلى نطاق واسع. أمّا المدنيون المشتبه في ارتباطهم بالمظاهرات فقد تم اعتقالهم وخطفهم وتعذيبهم تعسفياً.

ويسرد المدعى العام أيضاً جرائم الحرب التي ارتكبت في سياق الصراع المسلح. ففي مصراته وغيرها، ليست الأهداف العسكرية هي الأهداف ذات الأولوية، وإنما السكان المدنيون - من خلال استعمال القذائف المتشظية والقناصة، وشن الهجمات على المستشفيات، وزرع الموانئ بالألغام لعرقلة إخلاء المدنيين. وذكر المدعى العام أيضاً أنه سوف يبحث في أي ادعاء يتعلق بالهجمات ضد المهاجرين الأفارقة.

ومن خلال إحالة الحالة في ليبيا إلى الحكمة الجنائية الدولية، اتخذنا قراراً هاماً واتخذناه بالإجماع. وكان قراراً مستنيراً يهدف إلى كفالة محاكمة المسؤولين أساساً عن هذه الجرائم وإصدار الأحكام القضائية ضدهم وسجنهم. وتمضى العملية القضائية قدماً ويجب أن تأخذ مجراها.

وكما أوضح المدعي العام، إن الحكمة الجنائية الدولية لن تحاكم سوى كبار مرتكبي الجرائم: أولئك الذين

نظَّموها أو أمروا بارتكابها أو تمويلها. ولا يزال هناك وقت القضاة، سيتعين على المجلس، المتحد وصاحب العزم، أن يوفر أمام أولئك الذين تعرضوا للتضليل وتورطوا في الحملة الجنائية الدعم لها. التي يقودها القذافي ضد المدنيين الأبرياء، بغية التبرؤ منها. ولا يمكن أن يكون هناك تضامن سياسي أو غيره مع أولئك الذين يأمرون بارتكاب مثل هذه الجرائم أو الذين يرتكبونها.

> وترحب فرنسا بحقيقة أنه، وفقاً للقرار ١٩٧٠ (٢٠١١)، أظهرت الدول والمنظمات الإقليمية تعاولها الكامل مع المدعى العام، وبالتالي مكّنت تحقيقاته من إحراز تقدم سريع. وفي المستقبل، وأياً كانت القرارات التي يتخذها

أستأنف الآن مهامي بصفتي رئيسا للمجلس.

لا يوجد متكلمون آخرون مسجلون على قائمتي. وبذلك يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ٥٢/١٠.